

أحكام القرآن

@ 166 \$ المسألة الأولى (!) !

وقد بينا في غير موضع هل في المال حق سوى الزكاة أم لا بما يغني عن إعادته ها هنا .
والأقوى في هذه الآية أنه الزكاة لقوله تعالى في سورة سأل سائل (! !) (! !) المعارج 24 25
والحق المعلوم هو الزكاة التي بيّن الشرع قدرها وجنسها ووقتها فأما غيرها لمن يقول
به فليس بمعلوم لأنه غير مقدر ولا مجنس ولا مؤقت \$ المسألة الثانية قوله (!) !
وهو المتكفف \$ المسألة الثالثة قوله (!) !

وهو المتعفف فبيّن أن للسائل حق المسألة وللمحروم حق الحاجة .
وقد روى ابن وهب عن مالك أنه قال الذي يحرم الرزق وقيل الذي أصابته جائحة قال تعالى
مخبراً عن أصحاب الجنة المحترقة (! !) (! !) القلم 26 27 وفيه أقوال كثيرة ليس لها أصل
لم نطوّل بذكرها لأن هذا أصحّها إذ يقتضي هذا التقسيم أن المحتاج إذا كان منه من يسال
فالقسم الثاني هو الذي لا يسال ويتنوّع أحوال المتعفف والاسم يعمّمه كلاًّ فإذا رأيت
فسمّه به واحكم عليه بحكمه وإلا أعلم